


الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الإجراءات المتخذة على إثر انعقاد  
الندوة الوطنية لمدرّاء مؤسسات التعليم العالي

مارس 2011



## الإجراءات المتخذة على إثر انعقاد الندوة الوطنية لمدرّاء مؤسسات التعليم العالي

بناء على التوصيات المنبثقة عن اللجان الثلاث التي شكلتها الندوة الوطنية المنعقدة بجامعة هواري بومدين للعلوم والتكنولوجيا، باب الزوار، بتاريخ 27 مارس 2011، وحرصاً من الوزارة على تجسيد هذه التوصيات تم اتخاذ الإجراءات التالية:

1. تكريس مبدأ السير المنفصل لكلٍّ من النظام الكلاسيكي ونظام LMD.

2. تأكيد الاستمرار في تنظيم المسابقات السنوية للالتحاق بالماجستير لفائدة خريجي النظام الكلاسيكي، وذلك إلى غاية تخرج آخر دفعات هذا النظام. وفي هذا الصدد فإن مدرّاء المؤسسات الجامعية مدعوون إلى اقتراح أكبر عدد ممكن من التكوينات في الماجستير، مع الأخذ في الاعتبار شروط التأطير البيداغوجي والعلمي، والإسراع في تقديم طلبات التأهيل لدراستها واعتمادها.

3. تشجيع المؤسسات الجامعية على فتح مدارس الدكتوراه، <sup>التي</sup> لأسيما في التخصصات التي تعاني من




عجز في التأطير البيداغوجي النوعي، وذلك بتجميع الإمكانيات المتاحة لدى المؤسسات.

4. تشجيع المؤسسات الجامعية على فتح أكبر عدد ممكن من عروض الماجستير لفائدة خريجي الطور الأول من نظام LMD ، ودعوة الندوات الجهوية إلى ضبط آلية لتمكين طلبة المؤسسات التي لا تحوز على شروط فتح الماجستير على مستواها من الالتحاق بالتكوينات المفتوحة على مستوى المؤسسات الجامعية الأخرى.


5. تأكيد الإمكانية الممنوحة لخريجي النظام الكلاسيكي الراغبين في متابعة دراستهم في نظام (LMD) للاستفادة من أحكام المنشور رقم 6، المؤرخ في 11 أكتوبر 2010، المتعلق بكيفيات الالتحاق بالطور الثاني في النظام الجديد.

6. التأكيد على أن تستند المعابر، خلال المسار الدراسي للطالب، من النظام الكلاسيكي إلى نظام الـ LMD، إلى معايير بيداغوجية وعلمية مرتكزة على مرجعيات تكوينية (برامج ومحتويات التكوين، الحجم الساعي، ملمح التكوين، الخ...).



في ما يتعلق بالمعابر بين النظامين بالنسبة لطلبة مدارس المهندسين والمهندسين المعماريين، فقد برزت الحاجة لمزيد من تعميق التفكير بخصوص هذه المسألة. وعليه فقد تقرر تكوين فريق عمل متخصص، يضم خبراء وطنيين ودوليين، لمرافقة المدارس المعنية، في تقييم برامجها وتكييفها مع متطلبات نظام LMD، سواء من حيث هيكلية التعليم وأنماط التقييم والتدرج أو من حيث الشهادات المتوجهة للتكوين والملاحق الوصفية المرافقة لها، بما يمكن هذه المدارس، في المدى المنظور، من استيفاء شروط التكوين التكميلي لمنح درجة الماستر علاوة على شهادة مهندس دولة و شهادة مهندس معماري التي تمنحها حالياً.

7. بالنسبة لطلبة المدارس العليا للأساتذة فقد تم إقرار الاقتراح القاضي بتنصيب لجنة مشتركة بين وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة التربية الوطنية، للنظر في سبل تكييف المناهج الدراسية والبرامج التعليمية، من قبل فرق علمية متخصصة، مع متطلبات نظام LMD، بما لا يتعارض مع أهداف التكوين المتخصص في هذه المدارس.



8. تكريس شهادة مهندس دولة، وشهادة مهندس معماري و شهادة طبيب بيطري كشهادات تمنحها المدارس الكبرى، في أحكام القانون. وفي هذا الصدد تمت دعوة المصالح المخوطة لإعداد مشاريع المواد المعدلة لإدراجها في القانون المذكور.

9. التأكيد على إشراك طلبة المدارس الوطنية العليا في مسابقات التكوين الإقليمي في الخارج.

10. الالتزام بدعم الوسائل البيداغوجية والتعليمية (تجهيزات الإعلام الآلي، تجهيزات ومواد المخابر- المخزون الوثائقي البيداغوجي والعلمي...) وكذا الوسائل الهيكلية ومرافق الإسناد والدعم الكفيلة بضمان تكوين نوعي.

11. تشجيع مؤسسات التعليم العالي على توطيد العلاقة بين الجامعة والمؤسسات الاقتصادية والاجتماعية بهدف إقامة شراكات معها، بما يضاعف فرص إجراء التداريب والتربصات في الوسط المهني، ويعزز تشغيل الخريجين الجامعيين.

